

الاضطلاع بها في منظومة الأمم المتحدة بكاملها في ميدان حقوق الإنسان :

٩ - تقرر مناقشة مسألة تلاحم وترابط الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمدنية والسياسية ، في دورتها الثالثة والأربعين ، في إطار البند المعنون « العهدان الدوليان الخاصان بحقوق الإنسان » .

الجلسة العامة ٩٣

٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧

١٠٣/٤٢ - العهدان الدوليان الخاصان بحقوق الإنسان

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قراراتها ٥١/٣٣ المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨ و ٤٥/٣٤ المؤرخ في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٩ و ١٣٢/٣٥ المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ و ٥٨/٣٦ المؤرخ في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨١ و ١٩١/٣٧ المؤرخ في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ و ١١٦/٣٨ و ١١٧/٣٨ المؤرخين في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ و ١٣٦/٣٩ و ١٣٨/٣٩ المؤرخين في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ و ١١٥/٤٠ و ١١٦/٤٠ المؤرخين في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ و ٣٢/٤١ المؤرخ في ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٦ و ١١٩/٤١ و ١٢١/٤١ المؤرخين في ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ ،

وإذ تحيط علماً بتقرير الأمين العام^(١٢) عن حالة العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية^(١٣) والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية^(١٤) والبروتوكول الاختياري المتعلق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية^(١٥) ،

وإذ تسلّم بما للجنة المعنية بحقوق الإنسان من دور هام في تنفيذ العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والبروتوكول الاختياري المتعلق به ،

وإذ تضع في اعتبارها المسؤوليات الهامة التي يضطلع بها المجلس الاقتصادي والاجتماعي فيما يتعلق بالعهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان ،

وإذ ترحب بإنشاء اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية عملاً بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي

١ - تلاحظ الأهمية الجوهرية للجهود الوطنية والتعاون الدولي لتحقيق الإعمال الكامل والفعال لكافة حقوق الإنسان المعترف بها في العهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان :

٢ - تناشد جميع الدول أن تتبع سياسات تهدف إلى إعمال وتعزيز وحماية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمدنية والسياسية المعترف بها في العهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان وغيرها من الصكوك الدولية :

٣ - تطلب إلى لجنة حقوق الإنسان أن تولي مزيداً من العناية إلى إعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في إطار البنود ذات الصلة من جدول الأعمال :

٤ - تحيط علماً مع التقدير بتقرير اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية عن دورتها الأولى^(١٦) ، بما في ذلك ما أقرته اللجنة من اقتراحات وتوصيات ذات طابع عام :

٥ - تؤيد دعوة اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ، من جانب المجلس الاقتصادي والاجتماعي في قراره ٥/١٩٨٧ المؤرخ في ٢٦ أيار/مايو ١٩٨٧ ، إلى النظر مرة أخرى في دورتها القادمة في تجميع التوصيات الواردة في المحاضر الموجزة لتلك اللجنة فيما يتصل بأعمالها المقبلة ، مع إيلاء اهتمام خاص إلى الممارسات التي تتبعها الهيئات التعاھدية الأخرى ، بما في ذلك قيام اللجنة المعنية بحقوق الإنسان بإعداد تعليقات عامة :

٦ - تطلب إلى اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية أن تولي الاعتبار الواجب للخبرة المكتسبة في فريق الخبراء الحكوميين العامل الخاص بالدورة والمعني بتنفيذ العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ، وبصفة خاصة اقتراحات وتوصيات الفريق العامل الخاص بالدورة :

٧ - تحث الأمين العام على أن يتخذ خطوات حاسمة في حدود الموارد القائمة من أجل الدعاية للجنة المعنية بحقوق الإنسان واللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ، وكفالة تلقيها الدعم الإداري الكامل من أجل أن تتمكن من الاضطلاع بمهامها بفعالية :

٨ - تؤكد أن التقارير التي تقدمها الدول الأطراف في العهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان ، إلى اللجنة المعنية بحقوق الإنسان واللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ، تقارير هامة وذات صلة بالبرامج والأنشطة التي يجري

٧ - تحث مرة أخرى جميع الدول التي لم تصبح بعد أطرافاً في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية على أن تفعل ذلك ، وأن تنظر أيضاً في أمر الانضمام إلى البروتوكول الاختياري المتعلق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ؛

٨ - تدعو الدول الأطراف في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية إلى النظر في إصدار الإعلان المنصوص عليه في المادة ٤١ من العهد ؛

٩ - تشدد على أهمية تقييد الدول الأطراف إلى أقصى حد بالتزاماتها بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ، وبموجب البروتوكول الاختياري المتعلق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية في الحالات التي ينطبق فيها هذا البروتوكول ؛

١٠ - تؤكد على أهمية تفادي الانتقاص من حقوق الإنسان بتقييدها ، وتشدد على ضرورة الالتزام الدقيق بالشروط والإجراءات المتفق عليها للتقييد بموجب الفقرة ٤ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ، مع مراعاة حاجة الدول الأطراف إلى تقديم أكمل المعلومات في حالات الطوارئ حتى يمكن تقدير تبرير وسلامة الإجراءات المتخذة في هذه الظروف ؛

١١ - تناشد الدول الأطراف أن تحجروا استعراضاً لتحديد ما إذا كان ينبغي التمسك بأي تحفظ أبدي فيما يتعلق بأحكام العهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان ؛

١٢ - تحث جميع الدول الأطراف على إيلاء العناية الفعلية لحماية وتعزيز الحقوق المدنية والسياسية ، فضلاً عن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ؛

١٣ - تحث الدول الأطراف في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ، والوكالات المتخصصة ، وهيئات الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة ، على تقديم التأييد والتعاون الكاملين إلى اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ؛

١٤ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل إبقاء اللجنة المعنية بحقوق الإنسان واللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية على علم بالأنشطة ذات الصلة للجمعية العامة ، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ولجنة حقوق الإنسان ، ولجنة مركز المرأة ، واللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات ، ولجنة القضاء على التمييز العنصري ، واللجنة المعنية

١٧/١٩٨٥ المؤرخ في ٢٨ أيار/مايو ١٩٨٥ ، لمراقبة تنفيذ العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ،

وإذ ترحب بتقديم التقرير السنوي للجنة المعنية بحقوق الإنسان^(٩٣) والتقرير الأول للجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية^(٩٤) ، إلى الجمعية العامة ،

وإذ تلاحظ مع القلق الحالة الحرجة فيما يتعلق بالتقارير التي تخلفت عن تقديمها الدول الأطراف في العهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان ،

١ - تحيط علماً مع التقدير بتقرير اللجنة المعنية بحقوق الإنسان عن دوريتها التاسعة والعشرين والثلاثين^(٩٣) ، وتعرب عن ارتياحها للطريقة الجادة والبنّاءة التي تواصل بها اللجنة الاضطلاع بوظائفها ؛

٢ - تحيط علماً كذلك مع التقدير بتقرير اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ، بما في ذلك الاقتراحات والتوصيات ذات الطابع العام التي وافقت عليها اللجنة ؛

٣ - تعرب عن تقديرها للدول الأطراف في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية التي قدمت تقاريرها إلى اللجنة المعنية بحقوق الإنسان ، بموجب المادة ٤٠ من العهد ، وتحث الدول الأطراف التي لم تقدم بعد تقاريرها على أن تفعل ذلك بأسرع ما يمكن ؛

٤ - تحث الدول الأطراف في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ، التي طلبت إليها اللجنة المعنية بحقوق الإنسان موافاتها بمعلومات إضافية ، على أن تمتثل لهذا الطلب ؛

٥ - تشني على الدول الأطراف في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي قدمت تقاريرها بموجب المادة ١٦ من العهد ، وتحث الدول التي لم تقدم بعد تقاريرها على أن تفعل ذلك في أقرب وقت ممكن ؛

٦ - تلاحظ مع الارتياح أن أغلبية الدول الأطراف في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ، وعدداً متزايداً من الدول الأطراف في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ، قد أوفدت خبراء يمثلونها لتقديم تقاريرها ، مما ساعد هينتي الرصد المعنيتين في أعمالها ، وتأمل أن تقوم جميع الدول الأطراف في كلا العهدين باتخاذ الترتيبات اللازمة لتأمين مثل هذا التمثيل في المستقبل ؛

(٩٣) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثانية والأربعون .

الملحق رقم ٤٠ (A/42/40) .

١٠٤/٤٢ - السنة الدولية لمحو الأمية

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ١١٨/٤١ المؤرخ في ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ ،

وإذ تشير إلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٨٠/١٩٨٧ المؤرخ في ٨ تموز/يوليه ١٩٨٧ ، الذي أوصى فيه المجلس الجمعية العامة بأن تعلن سنة ١٩٩٠ سنة دولية لمحو الأمية ،

وإذ تذكّر بأن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان^(٢) والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية^(٣) يسلّمان بأن لكل شخص حقاً غير قابل للتصرف في التعليم ،

وإذ تضع في اعتبارها أن محو الأمية من أهم أهداف الاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الثالث^(٤) ،

وإذ تسلّم بأن القضاء على الأمية يشكل شرطاً أساسياً لكفالة الحق في التعليم ،

وإذ تشدد على أن اتساع نطاق الأمية ، لاسيما في كثير من البلدان النامية ، يعيق جدّاً عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية والتقدم الثقافي والروحي ،

وإذ تشدد كذلك على أن هذه الحالة لا تتأشى على الإطلاق مع ما تتطلبه أوجه التقدم العظيم في الثورة العلمية والتقنية التي يشهدها الجنس البشري ،

واقتراناً منها بأن عملية التعليم يمكن أن تساهم مساهمة لا غنى عنها في تحقيق التقدم الاجتماعي والتفاهم المتبادل والتعاون بين الدول ،

وإذ تضع في اعتبارها أن محو الأمية يستدعي التعاون على الصعيد العالمي والمشاركة في الجهود ،

وإذ ترى أنه ينبغي التسليم بأن القضاء التام على الأمية في جميع مناطق العالم يمثل هدفاً ذا أولوية لدى المجتمع الدولي ،

واقتراناً منها بأن وضع استراتيجية عالمية لمحو الأمية وتنظيم حملة على نطاق العالم لتعليم القراءة والكتابة سيعززان تعميق تفهم الجمهور العالمي لمختلف جوانب مشكلة الأمية وسيساعدان على تكييف الجهود الرامية إلى نشر الإلمام بالكتابة والقراءة والتعليم ،

بالقضاء على التمييز ضد المرأة ، ولجنة مناهضة التعذيب ، المنشأة حديثاً ، وكذلك اللجان الفنية الأخرى للمجلس الاقتصادي والاجتماعي والوكالات المتخصصة ، عند الانقضاء ، وأن يحيل أيضاً إلى تلك الهيئات التقارير السنوية للجنة المعنية بحقوق الإنسان واللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية :

١٥ - تطلب أيضاً إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والأربعين تقريراً عن حالة العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ، والبروتوكول الاختياري المتعلق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية :

١٦ - تطلب أيضاً إلى الأمين العام أن يضمن ، في إطار الموارد القائمة ، أن تتوفر للجنة المعنية بحقوق الإنسان واللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية القدرة على عقد الدورات اللازمة ، وأن تزودا بالدعم الإداري والمحاضر الموجزة :

١٧ - تطلب كذلك إلى الأمين العام أن يضمن قيام مركز حقوق الإنسان التابع للأمانة العامة بتقديم المساعدة الفعالة للجنة المعنية بحقوق الإنسان واللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في تنفيذ الولاية الخاصة بكل منهما :

١٨ - تحث مرة أخرى الأمين العام على أن يقوم ، مع مراعاة امراعات اللجنة المعنية بحقوق الإنسان ، باتخاذ خطوات منسمة بالتصميم ، في إطار الموارد القائمة ، لزيادة التعرف بأعمال تلك اللجنة ، وكذلك بأعمال اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية :

١٩ - تدعو اللجنة المعنية بحقوق الإنسان واللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية إلى استكشاف طرق أخرى للإسراع بالنظر في التقارير الدورية :

٢٠ - ترحب بنشر المجلدات الأولى من الوثائق العامة الرسمية للجنة المعنية بحقوق الإنسان ، وتتطلع إلى نشر المزيد من المجلدات في وقت مبكر :

٢١ - تشجع جميع الحكومات على أن تنشر ، بأكبر عدد ممكن من اللغات ، نصوص العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ، والبروتوكول الاختياري المتعلق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ، وأن توزعها وتُعرف بها على أوسع نطاق ممكن في أراضيها .

الجلسة العامة ٩٣

٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧